

قرار مجلس الوزراء
بالموافقة على التخلص الكامل عن مناطق عقود امتياز
نفطية وتخصيصها للمؤسسة الوطنية للنفط

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على قانون النفط رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٥م والقوانين المعدلة
له ،

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٠م بشأن المؤسسة الوطنية للنفط ،
وببناء على ما عرضه وزير النفط ،

قرار

مادة (١)

ووفق على التخلص الكامل عن مناطق عقود الامتياز المنوحة لشركة
ب ب للاستكشاف على النحو الآتي :-

أ) العقد رقم ٣٤ المنوх في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الأول ومساحته الحالية ٦٦٣٩ كم .

ب) العقد رقم ٣٦ المنوخ في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الثاني ومساحته الحالية ٥٥٧٣ كم .

ج) العقد رقم ٣٧ المنوخ في ٢٨ يناير ١٩٥٦م ويقع بالقسم
النفطي الثاني ومساحته الحالية ٨٨٤٢ كم .

د) العقد رقم ٦٤ المنوخ في ١٤ يوليه ١٩٥٧م ويقع بالقسم
النفطي الرابع ومساحته الحالية ٧٢٦٤ كم .

مادة (٢)

تخصص المناطق المتخل عنها بتصنيفها المشار اليه في المادة السابقة للمؤسسة
الوطنية للنفط .

العدد ٢١

صفحة ٨٥٦

مادة (٣)

على وزير النفط تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة الرسمية .

العديد / معمر القناف
رئيس مجلس الوزراء

صدر في ٢٢ ذى القعدة ١٣٩١
الموافق ٨ يناير ١٩٧٢ م